الجمهورية العربية السورية

قسم التصوير

دار الكتب الظاهرية

فيلم رقم ١٠٢٦

المباشرة بتصوير المخطوط رقم ٤١٩٢ من المخطوطات

التي تحمل الارقام العامة •

التاريخ ١٢/ ٥ / ١٩٦٥

القائم باعمال التصوير في دار الكتب الظاهرية

الظاهرية

انيس عمار

العمدة الاحكام

في احاديث خير الانام

تاليف الحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي رحمه الله تعالى امين

كتاب العمدة الاحكام

في احاديث [illegible]

عدة احاديثه ع

عدة ابوابه ع

في نوبة احقر الورى
عبد السلام شطي
غفر عنه ابن رمضان
١٢٧٦ سنة

بيان فهرسة هذا الكتاب على عدة ابوابه

كتاب الطهارة ف ١
باب الاستطابة ف ١
باب السواك ف ٢
باب المسح على الخفين ف ٣
باب في المذي وغيره ف ٤
باب الجنابة ف ٤
باب التيمم ف ٥
باب الحيض ف ٥
كتاب الصلوة باب المواقيت ف ٥
باب فضل الجماعة ووجوبها ف ٧
باب الاذان ف ٧
باب استقبال القبلة ف ٨
باب الصفوف ف ٨
باب الامامة ف ٨
باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ف ٩
باب وجوب الطمانينة في الصلاة ف ١٠
باب القراءة في الصلوة ف ١٠
باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ف ١١
باب سجود السهو ف ١١
باب المرور بين يدي المصلي ف ١١
باب جامع النوافل ف ١٢
باب التشهد ف ١٢
باب الوتر ف ١٣
باب الذكر عقب الصلوات ف ١٣
باب الجمع بين الصلاتين ف ١٤
باب قصر الصلوة في السفر ف ١٤
باب الجمعة ف ١٤
باب العيدين ف ١٤
باب الكسوف ف ١٥
باب الاستسقاء ف ١٥
باب صلوة الخوف ف ١٦
كتاب الجنائز ف ١٦
كتاب الزكاة ف ١٧
باب صدقة الفطر ف ١٨
كتاب الصيام ف ١٨
باب الصوم في السفر وغيره ف ١٩
باب افضل الصيام وغيره ف ٢٠
باب ليلة القدر ف ٢٠
كتاب الاعتكاف ف ٢١
كتاب الحج باب المواقيت ف ٢١
باب ما يلبس المحرم من الثياب ف ٢١
باب الفدية ف ٢٢
باب حرمة مكة ف ٢٢
باب ما يجوز قتله ف ٢٣
باب دخول مكة وغيره ف ٢٣
باب التمتع ف ٢٣
باب الهدي ف ٢٤
باب غسل المحرم ف ٢٤
باب فسخ الحج الى العمرة ف ٢٥
باب المحرم يأكل من صيد الحلال ف ٢٥
كتاب البيوع ف ٢٦
باب ما نهي عنه من البيوع ف ٢٦
باب العرايا وغير ذلك ف ٢٧
باب السلم ف ٢٧
باب الشروط ف ٢٨
باب الربا والصرف ف ٢٨
باب الرهن وغيره ف ٢٨
باب اللقطة ف ٢٩
كتاب الوصايا ف ٣٠
كتاب الفرائض ف ٣٠
كتاب النكاح ف ٣٠
باب الصداق ف ٣٢

كتاب الطلاق ف ٣٢ ... كتاب اللعان ف ٣٣ ... كتاب الاطعمة ف ٣٤ ... كتاب الايمان والنذور ف ٣٦

بسم الله والحمد لله اما بعد فقد اوقفت هذا الكتاب على نفسي ثم على من سيحدث لي من الاولاد رجاء الثواب من الله تعالى يوم المعاد كتبه الحقير عبد السلام [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على محمد واله وصحبه

الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار
وصلى الله على النبي المصطفى المختار وعلى اله واصحابه الاطهار اما بعد
فان بعض اخواني سالني اختصار جملة في احاديث الاحكام
مما اتفق عليه الامامان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابرهيم البخاري
ومسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري فاجبته الى سؤاله
رجاء المنفعة به واسال الله ان ينفعنا به ومن كتبه او سمعه او
حفظه او نظر فيه وان يجعله خالصا لوجهه الكريم موجبا للفوز
لديه فانه حسبنا ونعم الوكيل كتاب الطهارة عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما الاعمال بالنية وفي رواية بالنيات وانما لكل امرئ
ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا
عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابي هريرة وعائشة رضي الله
عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا

توضاء

توضا احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا
واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما
في الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده وفي لفظ
لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضا فليستنشق
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يبولن احدكم في الماء الدايم الذي
لا يجري ثم يغتسل منه ولمسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو
جنب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا اولاهن
بالتراب وله في حديث عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة
بالتراب عن حمران مولى عثمن بن عفان رضي الله عنه انه راى عثمن
دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل
يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه و[illegible] يديه
الى المرفقين ثلثا ثم مسح براسه ثم غسل كلتي رجليه ثلثا ثم قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا نحو وضوئي هذا وقال من توضا
نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما
تقدم من ذنبه عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي
حسن سال عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا
بتور من ماء فتوضا لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

من التور فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في التور فمضمض
واستنشق واستنثر ثلاثا بثلث غرفات ثم ادخل يده فغسل
وجهه ثم ادخل يديه فغسلهما مرتين الى المرفقين ثم ادخل يديه
فمسح راسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه
وفي رواية بدا بمقدم راسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى
رجع الى المكان الذي بدا منه وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخرجنا له ماء في تور من صفر التور شبه الطست عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله
وترجله وطهوره وفي شانه كله عن نعيم المجمر عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان امتي يدعون يوم القيمة غرا
محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل
وفي لفظ رايت ابا هريرة يتوضا فغسل وجهه ويديه
حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساقين
ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون
يوم القيمة غرا محجلين من اثر الوضوء فمن استطاع منكم ان
يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم سمعت خليلي صلى الله عليه
وسلم يقول تبلغ الحلية من المومن حيث يبلغ الوضوء

باب الاستطابة

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث

والخبائث

والخبائث الخبث بضم الخاء والباء وهو جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة
استعاذ من ذكران الشياطين واناثهم عن ابي ايوب الانصاري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم
الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها
ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل الغائط الموضع
المطمئن من الارض كانوا ياتونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث
كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل
وهو ايضا كناية عن موضع التخلي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قال رقيت يوما على بيت حفصة فرايت النبي صلى الله
عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام نحوي اداوة من ماء وعنزة
فيستنجي بالماء العنزة الحربة عن ابي قتادة الحرث بن ربعي
الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن
احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا
يتنفس في الاناء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير
اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة

واخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة فقالوا
يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب السواك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك يشوص معناه يغسل يقال
شاصه يشوصه وماصه يموصه اذا غسله عن عائشة رضي الله
عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا مسندته الى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب
يستن به فابده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فاخذت
السواك فقضمته فطيبته ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاستن به فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا احسن
منه فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه ثم
قال في الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي
وذاقنتي وفي لفظ فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت
اخذه لك فاشار براسه ان نعم لفظ البخاري ولمسلم نحوه عن ابي
موسى رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك
بسواك قال وطرف السواك على لسانه وهو يقول اع اع
والسواك في فيه كانه يتهوع

باب المسح على الخفين عن

المغيرة

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح
عليهما عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في سفر فبال وتوضا ومسح على خفيه مختصر

باب في المذي وغيره عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا
مذاء فاستحييت ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته
فامرت المقداد بن الاسود فساله فقال يغسل ذكره ويتوضا وللبخاري
اغسل ذكرك وتوضا ولمسلم توضا وانضح فرجك عن عباد بن تميم عن
عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه قال شكي الى النبي صلى الله عليه
وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا عن ام قيس بنت محصن الاسدية رضي الله عنها انها
اتت بابن لها صغير [illegible] الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله
عن عائشة ام المومنين رضي الله عنها قالت اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه ولمسلم فاتبعه
بوله ولم يغسله عن انس بن مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي
فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله
عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من
ماء فاهريق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط

باب الجنابة

عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو
جنب قال فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة
فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضا
وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى اذا ظن انه قد
اروى بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت
كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغترف
منه جميعا وعن ميمونة بنت الحرث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وضعت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفا بيمينه على يساره
مرتين او ثلاثا ثم مضمض واستنشق واستنثر وغسل وجهه وذراعيه
ثم افاض على راسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته
بخرقة فلم يردها فجعل ينفض الماء بيديه عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا
احدكم فليرقد عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام
سليم امراة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله
لا يستحيي من الحق هل على المراة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم نعم اذا رات الماء عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغسل
الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء
في ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركا
فيصلي فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ وان
لم ينزل عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه انه كان هو وابوه عند جابر بن عبد الله وعنده قوم فسالوه
عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر
كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك يريد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم امنا في ثوب وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على يديه ثلاثا قال
رضي الله عنه الرجل الذي قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب
ابوه ابن الحنفية

باب التيمم

عن عمران بن حصين رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل في القوم
فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة
ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك عن عمار بن ياسر رضي الله عنه
قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال انما يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة
ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه عن جابر بن عبد الله ان

راسه

النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي نصرت
بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من
أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي
وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس
عامة **باب الحيض** عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش
سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة
فقال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها
ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي
الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي وعن عائشة رضي الله
عنها أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فأمرها أن تغتسل فكانت تغتسل لكل صلاة وعن عائشة رضي الله
عنها قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد كلانا جنب وكان
يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه إلي وهو معتكف
فأغسله وأنا حائض وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن وعن معاذة
قالت سألت عائشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا
تقضي الصلاة فقالت أحرورية أنت قلت لست بحرورية ولكني أسأل فقالت
كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة **كتاب
الصلاة باب المواقيت** عن أبي عمرو الشيباني واسمه سعد بن

إياس

إياس قال حدثني صاحب هذه الدار وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله عز وجل قال الصلاة
على وقتها قلت ثم أي قال بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في
سبيل الله قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته
لزادني عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ما يعرفهن
أحد من الغلس المروط أكسية معلمة تكون من خز وتكون من صوف
متلفعات متلحفات والغلس اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر
بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت والعشاء
أحيانا وأحيانا إذا رآهم اجتمعوا عجل وإذا رآهم أبطؤوا أخر
والصبح كانوا أو كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس عن أبي المنهال سيار بن
سلامة قال دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي فقال له أبي كيف كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها
الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى
المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب أن يؤخر
من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها
وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين
إلى المائة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم

الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشاء وله عن
عبد الله بن مسعود قال حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس واصفرت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ثم
صلاها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا أو حشى الله أجوافهم وقبورهم
نارا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أعتم النبي صلى الله عليه وسلم
بالعشاء فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان
فخرج ورأسه يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بهذه
الصلاة في هذه الساعة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء وعن ابن عمر نحوه
ولمسلم عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام
ولا وهو يدافعه الأخبثان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد
العصر حتى تغيب الشمس وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود
وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وسمرة بن جندب
وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وأبي أمامة

الباهلي

الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعائشة رضوان الله عليهم أجمعين
والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس فجعل يسب
كفار قريش وقال يا رسول الله والله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس
تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا إلى بطحان فتوضأ
للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها
المغرب **باب فضل الجماعة ووجوبها** عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة
الفذ بسبع وعشرين درجة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه
خمسا وعشرين ضعفا وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا
يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة
فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال
في صلاة ما انتظر الصلاة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أثقل
الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما
لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلي
بالقوم بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا
يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار وعن عبد الله بن عمر رضي الله
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا

عليه

يمنعهن فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله فسبه سبًّا
سيئًا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن وفي رواية لا تمنعوا إماء الله مساجد
الله عن عبد الله بن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
وركعتين بعد الجمعة وفي لفظ فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي
بيته وفي لفظ أن ابن عمر قال حدثتني حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي سجدتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت ساعة لا
أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد منه تعاهدًا على ركعتي الفجر
وفي لفظ ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها **باب الأذان**
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر
الإقامة عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه السوائي قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له حمراء من أدم قال فخرج بلال بوضوء فمن
ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء كأني أنظر إلى
بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال قال فجعلت أتتبع فاه
ههنا وههنا يمينًا وشمالًا يقول حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت
له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن بلالًا

يؤذن

يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن
فقولوا مثل ما يقول **باب استقبال القبلة** عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته
حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله وفي رواية كان
يوتر على بعيره ولمسلم غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري إلا الفرائض
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح
إذ جاءهم آت فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر
أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا
إلى الكعبة عن أنس بن سيرين رضي الله عنه قال استقبلنا أنسًا حين قدم من
الشام فلقيناه بعين التمر ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت
رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعله لم أفعله **باب الصفوف** عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فإن تسوية
الصف من تمام الصلاة عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله
بين وجوهكم ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى
كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يومًا فقام
حتى كاد أن يكبر فرأى رجلًا باديًا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم

أو ليخالفن الله بين وجوهكم وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته
مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه
ثم قال قوموا فلأصلي لكم قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول
ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت
أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف ولمسلم
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه فأقامني عن يمينه وأقام
المرأة خلفنا اليتيم هو ضميرة جد حسين بن عبد الله بن ضميرة وعن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه

باب الإمامة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار
أو يجعل صورته صورة حمار وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا
وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون وعن
عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك
فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال
إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال
سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا

أجمعون

أجمعون وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه قال حدثني
البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله
لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا
ثم نقع سجودا بعده وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم
وذا الحاجة وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء وعن أبي مسعود
الأنصاري رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ
فقال يا أيها الناس إن منكم منفرين فأيكم أم الناس فليوجز فإن من ورائه الصغير
والكبير وذا الحاجة **باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم**
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة
سكت هنيهة قبل أن يقرأ فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك
بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما
باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس
اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين

وكان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان اذا رفع
راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما وكان اذا رفع راسه من السجدة
لم يسجد حتى يستوي قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش
رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه
افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا
كبر للركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا
يفعل ذلك في السجود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة
واشار بيده الى انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر
حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه
من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم
يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل
ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس
عن مطرف بن عبد الله قال صليت انا وعمران بن حصين خلف علي بن ابي
طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا نهض من الركعتين
كبر فلما قضى الصلاة اخذ بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني هذا صلاة
محمد صلى الله عليه وسلم او قال صلى بنا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم عن البراء بن عازب

في

رضي الله عنه قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه
فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته
فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء وفي رواية البخاري
ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء عن ثابت البناني عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال اني لا آلو ان اصلي بكم كما رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه
كان اذا رفع راسه من الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي
واذا رفع راسه من السجود مكث حتى يقول القائل قد نسي عن انس بن
مالك رضي الله عنه قال ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم
صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري
قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال اني لاصلي بكم وما
اريد الصلاة اصلي كيف رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي قال مثل صلاة شيخنا هذا وكان
يجلس اذا رفع راسه من السجود قبل ان ينهض عن عبد الله بن مالك بن
بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه
حتى يبدو بياض ابطيه عن ابي مسلمة سعيد بن يزيد قال سالت
انس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم عن
ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل
امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص بن الربيع بن

عند شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها. عن أنس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم
ذراعيه لنبساط الكلب. باب وجوب الطمأنينة في الركوع
والسجود. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك
بالحق ما أحسن غيره فعلمني قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر
معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم
اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في
صلاتك كلها. باب القراءة في الصلاة. عن عبادة بن الصامت رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة
الكتاب. وعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين
يطول في الأولى ويقصر في الثانية يسمع الآية أحيانا وكان يقرأ في
العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى ويقصر في الثانية
وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية وفي
الركعتين الأخريين بأم الكتاب. عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور. عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان في سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين
بالتين والزيتون فما سمعت أحدا أطيب صوتا أو قراءة منه. عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان
يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لأي شيء يصنع ذلك
فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله تعالى يحبه. عن جابر بن عبد الله
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى
والشمس وضحاها والليل إذا يغشى فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف
وذا الحاجة. باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. عن أنس بن
مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما
كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. وفي رواية صليت مع
أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في أول
قراءة ولا في آخرها. باب سجود السهو. عن محمد بن سيرين عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى
صلاتي العشي قال ابن سيرين وسماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال
فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها
كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه
وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا أقصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر

أخرجه

ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها

وعمر فهابا أن يكلماه وفي القوم رجل

اسم ذو اليدين الخرباق بن عمرو

رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت
الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال أكما يقول ذو اليدين قالوا نعم فتقدم
فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه
وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه
ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم عن عبد الله بن بحينة وكان
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر
فقام في الركعتين الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة
وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم
سلم باب المرور بين يدي المصلي عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة
الأنصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين
خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما
أو شهرا أو سنة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد
أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أقبلت راكبا على حمار أتان
وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بالناس بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت
الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد عن عائشة رضي الله

عنها

عنها قالت كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي
في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما
والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح باب جامع عن أبي قتادة
بن ربعي الأنصاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد
فلا يجلس حتى يصلي ركعتين عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة
يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت وقوموا
لله قانتين فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام عن عبد الله بن
عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح
جهنم عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة أو
نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها عن جابر بن عبد الله أن معاذ
بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشاء الآخرة ثم
يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع
أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد
ليس على عاتقه منه شيء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا
وليقعد في بيته وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فيه خضرات من بقول

من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك أقم الصلاة لذكري

قربوها الى

فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها فقال قربوها إلى بعض أصحابه فلما رآه كره أكلها
فقال كل فإني أناجي من لا تناجي. عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل
البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى
منه بنو آدم. **باب التشهد** عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من
القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. وفي لفظ إذا قعد أحدكم في الصلاة
فليقل التحيات لله وذكره وفيه فإنكم إذا قلتم ذلك فقد سلمتم على
كل عبد لله صالح في السماء والأرض وفيه فليتخير من المسألة ما شاء. عن عبد
الرحمن بن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية إن النبي
صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك
فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل
إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم
إنك حميد مجيد. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات
ومن فتنة المسيح الدجال. وفي لفظ لمسلم إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من
أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه. عن عبد الله بن عمرو بن
العاص رضي الله عنهما أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال
قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة

نسلم
نصلي
في الصلاة
عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه

من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم. عن عائشة رضي الله عنها قالت ما صلى
النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء نصر الله والفتح
إلا يقول فيها سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. وفي لفظ كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك اللهم اغفر لي. **باب الوتر** عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى
مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وإنه كان يقول اجعلوا
آخر صلاتكم بالليل وترا. عن عائشة رضي الله عنها قالت من كل الليل قد
أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى
وتره إلى السحر. عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء
إلا في آخرها. **باب الذكر عقيب الصلاة** عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنه كنت أعلم
إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته. وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا بالتكبير. عن وراد مولى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
قال أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي

لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم وفدت بعد على معوية فسمعته
يأمر الناس بذلك وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة
السؤال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات
عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المهاجرين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا قد ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما
ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا اعلمكم شيئا
تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد
افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلثا وثلثين مرة قال ابو صالح فرجع
فقراء المهاجرين فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت
بعض اهلي بهذا الحديث فقال وهمت انما قال لك تسبح الله ثلثا وثلثين
وتحمد الله ثلثا وثلثين وتكبر الله ثلثا وثلثين قال فرجعت الى ابي صالح
فقلت له ذلك فقال الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلثا
وثلثين عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها
نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وائتوني بانبجانية
ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلاتي الخميصة كساء مربع له اعلام والانبجانية

كساء غليظ باب الجمع بين الصلاتين في السفر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر اذا كان
على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء باب قصر الصلاة في السفر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمن كذلك باب الجمعة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا
في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما قال لقد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قام على المنبر فكبر وكبر الناس وراءه ثم ركع فنزل القهقرى حتى سجد
في اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من اخر صلاته ثم اقبل على الناس فقال
ايها الناس انما صنعت هذا لتاتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى
عليها ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل
وعنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل
بينهما بجلوس عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جاء رجل والنبي صلى الله
عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت يا فلان قال لا قال قم فاركع
ركعتين وفي رواية فصل ركعتين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب
فقد لغوت وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة

ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح
في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما
قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر عن سلمة بن
الاكوع وكان من اصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة
ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء

باب العيدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر
يصلون العيدين قبل الخطبة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلاة فقال من
صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة
فلا نسك له فقال ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب يا رسول الله اني
نسكت شاتي وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان
تكون شاتي اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل ان اتي
الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فان عندنا عناقا هي احب
الي من شاتين افتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك عن جندب بن
عبد الله البجلي رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم
ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح
باسم الله عن جابر قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدا بالصلاة

قبل

قبل الخطبة بلا اذان ولا اقامة ثم قام متوكئا على بلال فامر بتقوى
الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن
وذكرهن وقال تصدقن فان اكثركن حطب جهنم فقامت امراة من وسط
النساء سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله قال لانكن تكثرن الشكاة
وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال
من اقرطهن وخواتيمهن عن ام عطية نسيبة الانصارية قالت امرنا
تعني النبي صلى الله عليه وسلم ان نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور وا[مر]
الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ كنا نؤمر ان نخرج يوم العيد
حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون
بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته

باب الكسوف

عن عائشة
رضي الله عنها ان الشمس كسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا
ينادي الصلاة جامعة فاجتمعوا وتقدم فكبر ثم صلى اربع ركعات في ركعتين
واربع سجدات عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله
يخوف الله بهما عباده وانهما لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا
رايتم منهما شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن عائشة رضي الله عنها
قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالناس فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فا[طال]
القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع

الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل في
الركعة الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت
احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فادعوا وكبروا وصلوا وتصدقوا
ثم قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وفي لفظ فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات عن ابي موسى قال خسفت
الشمس على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة
حتى اتى المسجد فقام فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رايته يفعله
في صلاة قط ثم قال ان هذه الايات التي يرسلها الله لا تكون لموت احد
ولا لحياته ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده فاذا رايتم منها شيئا فافزعوا
الى ذكره ودعائه واستغفاره باب الاستسقاء عن عبد الله بن
زيد بن عاصم المازني قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه
الى القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وفي لفظ الى المصلى
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب
كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال
اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس فلا والله ما نرى في السماء من
سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من

ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال
فلا والله ما راينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة
المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما
فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها
عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا
علينا اللهم على الاكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال
فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسالت انس بن مالك اهو
الرجل الاول قال لا ادري قال [illegible] رضي الله عنه الظراب الجبال الصغار
باب صلاة الخوف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض ايامه فقامت طائفة معه وطائفة
بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الاخرون فصلى
بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة ركعة عن يزيد بن رومان
عن صالح بن خوات بن جبير عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
ذات الرقاع صلاة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو
فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه
العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا
واتموا لانفسهم ثم سلم بهم الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم هو سهل بن ابي
حثمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الخوف فصففنا صفين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو

بيننا وبين القبلة وكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا
جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف
الذي يليه فقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم
الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا
ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة
الاولى فقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي
صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء بامرائهم ذكره
مسلم بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وانه صلى صلاة الخوف مع النبي صلى
الله عليه وسلم في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع

كتاب الجنائز

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم
الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني او الثالث عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر عليه
اربعا عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة
اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة عن ام عطية الانصارية قالت
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا
او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الغسلة

الاخرة

الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه
فاعطانا حقوه فقال اشعرنها به يعني ازاره وفي رواية او سبعا وقال
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وان ام عطية قالت وجعلنا راسها
ثلاثة قرون عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف
بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا
تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا
راسه الوقص كسر العنق عن ام عطية الانصارية قالت نهينا عن اتباع
الجنائز ولم يعزم علينا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى
ذلك فشر تضعونه عن رقابكم عن سمرة بن جندب قال صليت وراء
النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام وسطها عن ابي
موسى عبد الله بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من الصالقة والحالقة
والشاقة الصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة عن عائشة رضي الله عنها
قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بارض
الحبشة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة
فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع راسه فقال اولئك اذا مات فيهم
الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار
الخلق عند الله وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم

قالت م

يتم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ولولا ذلك
أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعى
بدعوى الجاهلية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى
تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين ولمسلم
أصغرهما مثل أحد كتاب الزكاة عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين
بعثه الى اليمن انك ستأتي قوما أهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى
أن تشهد وأن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فان هم أطاعوا لك
بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان
هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من
أغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم أطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم أموالهم
واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق
صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده
ولا في فرسه صدقة وفي لفظ الا زكاة الفطر في الرقيق عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن

جار

جبار وفي الركاز الخمس الجبار الهدر الذي لا شيء فيه والعجماء الدابة عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه
على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن
جميل الا أن كان فقيرا فأغناه الله وأما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد
احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله وأما العباس فهي علي ومثلها
ثم قال يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه عن عبد الله بن زيد بن
عاصم قال لما أفاء الله على رسوله يوم حنين قسم في الناس وفي المؤلفة
قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئا فكأنهم وجدوا اذ لم يصبهم ما أصاب
الناس فخطبهم فقال يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم
متفرقين فألفكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي كلما قال شيئا قالوا
الله ورسوله أمن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا ألا ترضون
أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي الى رحالكم لولا الهجرة
لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت وادي الأنصار
وشعبها الأنصار شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض باب صدقة الفطر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر أو قال رمضان على الذكر
والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال فعدل الناس به
نصف صاع من بر على الصغير والكبير وفي لفظ أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من اقط
او صاعا من زبيب فلما جاء معوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا
يعدل مدين قال ابو سعيد اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه

كتاب الصيام

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجلا
كان يصوم صوما فليصمه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه
[فافطروا فان غم عليكم] فاقدروا له عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن
زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة
قال انس قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية عن
عائشة وام سلمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه
الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم
صومه فانما اطعمه الله وسقاه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن
جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت
قال ما لك قال وقعت على امراتي وانا صائم وفي رواية اصبت اهلي في
رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا

قال

قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد
اطعام ستين مسكينا قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينما
نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل
قال اين السائل قال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر
مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من
اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه
اهلك الحرة ارض تركبها حجارة سود

باب الصوم في السفر وغيره

عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم ا
اصوم في السفر قال وكان كثير الصوم فقال ان شئت فصم وان شئت
فافطر عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نسافر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم عن ابي
الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر
رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على راسه من شدة الحر
وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال
ليس من البر الصوم في السفر ولمسلم عليكم برخصة الله الذي رخص لكم
وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار واكثرنا

ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام
المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام
عنه وليه ذكره البخاري ومسلم في صحيحيهما واخرجه ابو داود وقال هذا
في النذر وهو قول احمد بن حنبل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها
صوم شهر افاقضيه عنها فقال لو كان على امك دين اكنت قاضيه عنها
قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى وفي رواية جاءت امراة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر
افاصوم عنها فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه اكان يودي
ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقبل الليل من هاهنا وادبر النهار من هاهنا فقد افطر الصائم عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا
انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى رواه ابو هريرة وعائشة
وانس بن مالك عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فايكم اراد ان يواصل فليواصل

الى السحر

باب أفضل الصيام وغيره

عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله
لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي
انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم فان
الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت فاني اطيق
افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل من
ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود وهو
افضل الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك وفي رواية لا صوم
فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وافطر يوما وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام داود واحب
الصلاة الى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه
وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة
ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام عن محمد بن عباد
ابن جعفر قال سالت جابر بن عبد الله انهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن صوم يوم الجمعة قال نعم وزاد غيره ورب الكعبة عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده
عن ابي عبيد مولى ابن ازهر واسمه سعد بن عبيد قال شهدت

(وصم من الشهر ثلاثة ايام)

العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم
واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين
الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد
وعن الصلاة بعد الصبح والعصر أخرجه مسلم بتمامه وأخرج
البخاري الصوم فقط د اشتمال الصماء عند العرب أن يجلل جسده
كله بالثوب ولا يرفع منه جانبا فيخرج يده منه وتفسيره عند
الفقهاء الاضطباع وهو أن يدخل وسط ردائه تحت يده
اليمنى ثم يلقي طرفه على عاتقه الأيسر عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما
في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا باب
ليلة القدر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع
الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في
السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر وعن
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر
في الوتر من العشر الأواخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما

حتى اذا

حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها
من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر فقد
أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء وطين
من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر
فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد
فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته أثر الماء
والطين من صبح إحدى وعشرين كتاب الاعتكاف عن
عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر
الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف أزواجه
بعده وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل
رمضان فإذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه وعن
عائشة رضي الله عنها أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض
وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه وفي رواية
وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان وفي رواية أن عائشة
رضي الله عنها قالت إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه
فما أسأل عنه إلا وأنا مارة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت
يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية
يوما في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما
ولا ليلة عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم معتكفًا فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت لأنقلب فقام
معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار
فلما رأيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على
رسلكما إنها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال إن
الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما
شرًا أو قال شيئًا وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد
في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت
تنقلب فقام معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة
ثم ذكره بمعناه **كتاب الحج** **باب المواقيت** عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم
هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ومن كان
دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل أهل المدينة
من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن المنازل
قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل
اليمن من يلملم **باب ما يلبس المحرم من الثياب** عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من
الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا

السراويلات

السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس
الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئًا مسه
زعفران أو ورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزارًا
فليلبس السراويل للمحرم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية
رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن
الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان عبد الله بن عمر
يزيد فيها لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء إليك والعمل
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها
حرمة وفي لفظ للبخاري لا تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم
باب الفدية عن عبد الله بن معقل قال جلست إلى
كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي
لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي
فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك
ما أرى أتجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين
لكل مسكين نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يطعم فرقًا بين ستة مساكين أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام

باب حرمة مكة عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله
عنه انه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي
ايها الامير ان احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد
من يوم الفتح فسمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين
تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا
يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي
ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ
الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال لك قال انا اعلم بذلك
منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا
بخربة الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة قيل الجناية وقيل البلية
وقيل التهمة واصلها في سرقة الابل قال الشاعر
والخارب اللص يحب الخاربا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة
ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض
فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده
ولا تلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس

رسول

رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الاذخر
باب ما يجوز قتله عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن
في الحل والحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور
ولمسلم يقتل خمس فواسق في الحل والحرم الحداة بكسر الحاء وفتح الدال باب
دخول مكة وغيره عن انس بن مالك رضي الله عنه انه دخل مكة عام
الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق
باستار الكعبة فقال اقتلوه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي
بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى وعن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت واسامة بن
زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من
ولج فلقيت بلالا فسالته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم بين العمودين اليمانيين عن عمر رضي الله عنه انه جاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
فقال المشركون انه يقدم عليكم قوم وهنتهم حمى يثرب فامرهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم
يمنعهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم عن عبد الله بن

عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة
إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يخب ثلاثة أطواف
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع يستلم الركن بمحجن المحجن عصى محنية الرأس
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين

باب التمتع

عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما
عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيه جزور أو بقرة
أو شاة أو شرك في دم قال وكان ناس كرهوها فنمت فرأيت في المنام
كأن إنسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت
ابن عباس فحدثته فقال الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق
معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدي
من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال
للناس من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي
حجته ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت والصفا والمروة وليقصر

وليحلل

وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام
في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله وطاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين قدم مكة واستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف
من السبع ومشى أربعة وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام
ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة
أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه
يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه
وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدى فساق
الهدي من الناس عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها
قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحلل أنت من
عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر عن
عمران بن حصين قال أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى
مات قال رجل برأيه ما شاء قال البخاري يقال إنه عمر ولمسلم
نزلت آية المتعة يعني متعة الحج وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات ولمسلم معناه

باب الهدي

عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد
هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها أو قلدتها ثم بعث
بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلا عن عائشة رضي الله عنها

قالت أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة غنما. عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال
إنها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم وفي
لفظ في الثانية أو الثالثة اركبها ويلك أو ويحك. عن علي بن أبي
طالب رضي الله عنه قال أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه
وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها وأن لا أعطي الجزار منها
شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا. عن زياد بن جبير قال رأيت
ابن عمر قد أتى على رجل قد أناخ بدنته فنحرها فقال ابعثها قياما
مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم.

باب الغسل للمحرم

عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا
في الأبواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا
يغسل المحرم رأسه قال فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري
فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت عليه فقال
من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك ابن عباس يسألك كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع
أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان
يصب عليه الماء اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما
وأدبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وفي رواية فقال
المسور لابن عباس لا أماريك أبدا. القرنان العمودان اللذان تشد فيهما

الخشبة التي تعلق عليها البكرة.

باب فسخ الحج إلى العمرة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أهل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
وقدم علي من اليمن فقال أهللت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر
النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة فيطوفوا ثم يقصروا
ويحلوا إلا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق إلى منى وذكر أحدنا
يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت
من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي
لأحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير أنها لم
تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله
تنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبي
بكر أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج. عن جابر رضي الله
عنه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول
لبيك بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأصحابه صبيحة رابعة فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كله. عن عروة
ابن الزبير رضي الله عنه قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس معه
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع قال كان

يسير العنق فإذا وجد فجوة نص، والعنق انبساط السير
والنص فوق ذلك. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال
رجل لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج وجاء آخر
فقال لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ
عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج. عن عبد الرحمن بن
يزيد النخعي أنه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع
حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا
مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا
يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين. عن عائشة رضي الله عنها
قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر فحاضت
صفية فأراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من أهله فقلت
يا رسول الله إنها حائض قال أحابستنا هي قالوا يا رسول الله أفاضت
يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى
أما أفاضت يوم النحر قيل نعم قال فانفري. عن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن
المرأة الحائض. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس
ابن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل

سقايته فأذن له. وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب
والعشاء بجمع لكل واحدة منهما بأذان وإقامة ولم يسبح بينهما ولا
على إثر واحدة منهما. باب المحرم يأكل من صيد الحلال. عن
أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة
وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما
انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا
حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا
من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها
فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك قال منكم
أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها
وفي رواية فقال هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها
عن الصعب بن جثامة الليثي رضي الله عنه أنه أهدى إلى النبي صلى
الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما
رأى ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم. وفي لفظ
رجل حمار. وفي لفظ شق حمار. وفي لفظ عجز حمار. وجه
هذا الحديث أنه ظن أنه صيد لأجله والمحرم لا يأكل ما صيد لأجله
كتاب البيوع. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار

ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك
فقد وجب البيع عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا
أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما
وكذبا محقت بركة بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن
يقلبه أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا
ينظر إليه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تلقوا الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا
ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين
بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر
وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا
يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة
ثم تنتج التي في بطنها قيل إنه كان يبيع الشارف وهي المسنة بنتاج
الجنين الذي في بطن ناقته وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان وأن

يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا
يكون له سمسارا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة أن يبيع ثمر حائطه إن كان
نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا أو كان
زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة
وعن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وأن لا تباع إلا بالدينار
والدرهم إلا العرايا المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها بحنطة عن
ابن مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن عن رافع بن خديج
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث ومهر
البغي خبيث وكسب الحجام خبيث

باب العرايا وغير ذلك

بلغ

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب
العرية أن يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها تمرا يأكلونها رطبا عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق
أو دون خمسة أوسق عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع
ولمسلم ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وعنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه

وعن ابن عباس مثله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح ان الله ورسوله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم
الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها
الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
قاتل الله اليهود لما حرم الله عليهم شحومها جملوه ثم باعوه
فاكلوا ثمنه جملوه اذابوه **باب السلم** عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون
في الثمار السنتين والثلاث فقال من اسلف في شيء فليسلف
في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **باب الشروط
في البيع** عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت
اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقلت ان احب اهلك
ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى
اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء فاخبرت
عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن
اعتق ففعلت عائشة ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى
عليه ثم قال اما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق

وشرط

وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه كان يسير على جمل فاعيا فاراد ان يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله فقال بعنيه بوقية قلت لا ثم
قال بعنيه فبعته باوقية واستثنيت حملانه الى اهلي فلما بلغت اتيته
بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال اتراني ماكستك
لاخذ جملك خذ جملك ودراهمك فهو لك عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا
ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا تسال المراة طلاق اختها لتكفا
ما في انائها **باب الربوا والصرف** عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق
ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا
الا هاء وهاء عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها على بعض ولا تبيعوا منها ناجزا بغايب وفي لفظ الا يدا بيد
وفي لفظ الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء وعنه قال جاء
بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
من اين لك هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين
بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عين الربوا لا تفعل

ابن خديج عن كرا الارض بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان
الناس يواجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الماذيانات
واقبال الجداول واشيا من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ولم يكن
للناس كرا الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شي معلوم مضمون
فلا باس به الماذيانات الانهار والجداول النهر الصغير عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت
له وفي لفظ من اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى
الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث وقال
جابر انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك
فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم
امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي
اعمرها حيا وميتا ولعقبه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن جار جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم
يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من
الارض طوقه من سبع ارضين **باب اللقطة** عن زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان
لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما

من الدهر فادها اليه وساله عن ضالة الابل فقال ما لك ولها
دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها
ربها وساله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب
باب الوصايا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شي يوصي به يبيت ليلتين
الا ووصيته مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر ما مرت علي ليلة
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا وعندي وصيتي
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد
بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة افاتصدق
بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال
الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
بها حتى ما تجعل في في امراتك قال فقلت يا رسول الله اخلف بعد
اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة ورفعة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك
اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس
سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير. كتاب الفرائض عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض
باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين اهل
الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر عن اسامة بن
زيد رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا في دارك بمكة فقال وهل
ترك لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت في بريرة ثلاث سنن خيرت
على زوجها حين عتقت واهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال
الم ار البرمة على النار فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به
على بريرة فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا
هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعتق. كتاب
النكاح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم سالوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم
لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على

فراش

فراش فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال
اقوام قالوا كذا لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال
رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن
له لاختصينا عن ام حبيبة بنت ابي سفيان انها قالت يا رسول الله
انكح اختي ابنة ابي سفيان فقال او تحبين ذلك فقلت نعم لست لك
بمخلية واحب من شاركني في خير اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك
لا يحل لي قالت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت ام
سلمة قلت نعم قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي
من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا
اخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابي لهب اعتقها فارضعت
النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله بشر حيبة
قال له ماذا لقيت قال له ابو لهب لم الق بعدكم غير اني سقيت في
هذه بعتاقتي ثويبة [illegible] عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المراة وعمتها
ولا بين المراة وخالتها عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان احق الشروط
ان توفوا به ما استحللتم به الفروج عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل
ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق عن علي بن ابي طالب

رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر
وعن لحوم الحمر الأهلية عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن
قالوا يا رسول الله كيف إذنها قال أن تسكت عن عائشة رضي الله عنها
قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند
رفاعة القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير
وإنما معه كهدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أتريدين
أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
قالت وأبو بكر عنده وخالد بن سعيد بالباب ينتظر أن يؤذن له
فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
أنس بن مالك رضي الله عنه قال من السنة إذا تزوج البكر على الثيب
أقام عندها سبعا وقسم وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا
ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدكم
إذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبدا
عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والدخول
على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو
الموت ولمسلم عن أبي طاهر عن ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو

أخو

أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه
باب الصداق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت
إني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
إن لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها فقال
ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن إزارك هذا
إن أعطيتها جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا قال ما أجد قال
فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من القرآن عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف
وعليه ردع زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول
الله تزوجت امرأة فقال ما أصدقتها قال وزن نواة من ذهب
قال بارك الله لك أولم ولو بشاة **كتاب الطلاق** عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأة له وهي حائض
فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض
فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها فتلك
العدة كما أمر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض حيضة مستقبلة

سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي لفظ فحسبت من طلاقها وراجعها
كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن
حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلثا فارسل
اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة
وفي لفظ ولا سكنى فامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك
امراة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى
تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني فلما حللت ذكرت له ان معوية
ابن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك
لا مال له انكحي اسامة فكرهته ثم قال انكحي اسامة فنكحته
فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به باب العدة عن سبيعة الاسلمية
رضي الله عنها انها كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي
وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب
ان وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل
عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي
اراك متجملة لعلك ترجين النكاح والله ما انت بناكح حتى تمر
عليك اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي
ثيابي حين امسيت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك

فاتم

فافتاني

فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج ان بدا لي
قال ابن شهاب ولا ارى باسا حين وضعت حملها ان تتزوج وان كانت
في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر عن زينب بنت ام سلمة
قالت توفي حميم لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت
انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل
لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا الحميم القرابة عن ام عطية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد المراة على ميت فوق ثلث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا
تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار العصب
ثياب من اليمن فيها بياض وسواد عن ام سلمة رضي الله عنها
قالت جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة
اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول
فقالت زينب كانت المراة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا صغيرا
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى
بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات
ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره

الحفش البيت الصغير وتفتض تدلك به جسدها

كتاب اللعان

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان فلان بن
فلان قال يا رسول الله أرأيت ان لو وجد احدنا امرأته على فاحشة
كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل
ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه
فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فانزل الله عز وجل هذه
الآيات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه
وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي
بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب
الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذي بعثك بالحق نبيا
انه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين
والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة
فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب
الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم ان
احدكما كاذب منكما تايب ثلثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها فقال
يا رسول الله مالي قال لا مال لك عليها ان كنت صدقت عليها فهو بما
استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها وعنه
ان رجلا رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى ثم قضى بالولد

للمرأة وفرق بين المتلاعنين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء
رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما
اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال
حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك
قال عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق
عن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن
زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة بن ابي
وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة
هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد
ابن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم
تره سودة قط وعن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم تري ان مجززا نظر
آنفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام
لمن بعض وفي لفظ كان مجززا قائفا عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل احدكم
ولم يقل فلا يفعل ذلك احدكم فانه ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نعزل والقرآن ينزل لو كان شيئا
ينهى عنه لنهانا عنه القرآن عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس
له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن دعى رجلا بالكفر او قال
عدو الله وليس كذلك الا حار عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه
كتاب الرضاع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما
يحرم من النسب وهي ابنة اخي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من
الولادة وعنها قالت ان افلح اخا ابي القعيس استاذن علي بعد
ما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو
ارضعني ولكن ارضعتني امراته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال
عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرم من النسب
وفي رواية استاذن علي افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين مني وانا عمك
فقلت كيف ذلك قال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي قالت فسالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذني له وعنها قالت دخل علي
النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا فقلت
اخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة
من المجاعة عن عقبة بن الحرث انه تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب فجاءته امة

سودا

سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك له فقال وكيف
وقد زعمت ان قد ارضعتكما عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعتهم ابنة حمزة تنادي
يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فا
فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق بها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى
بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي
انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت
اخونا ومولانا **كتاب القصاص** عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم
يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلث الثيب الزاني
والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول
ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء عن سهل بن ابي حثمة
قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود الى خيبر وهي يومئذ
صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه
قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة
وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن
يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال اتحلفون

حملها

وتستحقون قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر
قال فتبريكم يهود بخمسين منهم فقالوا كيف نأخذ بايمان قوم كفار
فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي حديث حماد بن زيد
يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا امر لم نشهده
كيف نحلف قال فتبريكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله
قوم كفار وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يبطل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة عن انس بن مالك رضي الله
عنه ان جارية وجد رأسها مرضوضا بين حجرين فقيل من فعل بك
هذا فلان فلان حتى يهودي فاومت برأسها فاخذ اليهودي
فاعترف فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض رأسه بين حجرين ولمسلم
والنسائي عن انس بن مالك ان يهوديا قتل جارية على اوضاح فاقاده
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح
الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قتلت هذيل رجلا من بني ليث
بقتيل لهم في الجاهلية فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل
قد حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد
كان قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار وانها
الا وانها ساعتي هذه حرام لا يعضد شوكها ولا يلتقط ساقطتها
الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما ان يفدى
فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال يا رسول الله اكتب لي

بايمان قوم

كان

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام العباس فقال
يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه استشار الناس في املاص المرأة فقال المغيرة شهدت النبي صلى الله عليه
وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة فقال ائتني بمن يشهد معك فشهد له محمد بن
مسلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت
احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او
وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقام
حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما هو من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع عن عمران بن
حصين رضي الله عنه ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت
ثنيتاه فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه
كما يعض الفحل لا دية لك عن الحسن بن ابي الحسن البصري رضي الله عنه
قال حدثنا جندب في هذا المسجد وما نسينا منه حديثا وما
نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا
فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل عبدي بادرني بنفسه

حرمت عليه الجنة **كتاب الحدود** عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال قدم ناس من عكل او عرينة فاجتووا المدينة فامر لهم
النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا
فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجا الخبر
في اول النهار فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في اثارهم فلما ارتفع النهار جي
بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم وتركوا في الحرة
يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهولاء سرقوا وقتلوا
وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله اخرجه الجماعة عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو
افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامراته واني اخبرت
ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسالت اهل
العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا
الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس
لرجل من اسلم الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا انيس عليها فاعترفت
فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ن العسيف الاجير وعنه عنهما

ابو الهام

قال

قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم
تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد
الثالثة او الرابعة والضفير الحبل عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه
فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال
يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه اربع مرات فلما
شهد على نفسه اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني ابو
سلمة بن عبد الرحمن سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه
فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه
الرجل هو ماعز بن مالك وروى قصته جابر بن سمرة وعبد الله بن
عباس وابو سعيد الخدري وبريدة بن الحصيب الاسلمي عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكروا له ان امراة منهم ورجلا زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تجدون في التورية في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله
ابن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع
احدهم يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد

الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد
فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما قال فرايت الرجل يحني على المراة يقيها
الحجارة الرجل الذي وضع يده على اية الرجم عبد الله بن صوريا عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان
امرا اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقات عينه ما كان
عليك جناح **باب حد السرقة** عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته وفي لفظ
ثمنه ثلثة دراهم وعن عائشة رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا وعن عائشة
رضي الله عنها ان قريشا اهمهم شان المخزومية التي سرقت فقالوا
من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة
ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع
في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين
من قبلكم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها وفي لفظ كانت تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه
وسلم بقطع يدها **باب حد الخمر** عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريد نحو
اربعين قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف

انهم

الحدود

الحدود ثمانين فامر به عمر وعن ابي بردة هاني بن نيار البلوي انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسواط الا في
حد من حدود الله **كتاب الايمان والنذور** وعن عبد
الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها عن مسالة
وكلت اليها وان اعطيتها من غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت على
يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير
عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله
ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو
خير وتحللتها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم ولمسلم من كان
حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت
بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا اثرا
اثرا يعني حاكيا عن غيري انه حلف بها عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن
الليلة على سبعين امراة تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فطاف بهن فلم تلد الا امراة واحدة نصف
انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان
دركا لحاجته قوله قيل له قل ان شاء الله يعني الملك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

منهن صح

قال

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع
بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الاية عن
الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك
او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه
غضبان عن ثابت بن الضحاك الانصاري رضي الله عنه انه بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
حلف على يمين بغير ملة الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه
بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك وفي رواية ولعن
المؤمن كقتله وفي رواية من ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله
الا قلة

باب النذر

عن عمر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد
قال فاوف بنذرك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل
عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام حافية
فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال
لتمش ولتركب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن

عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها عن كعب بن مالك رضي
الله عنه قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله
والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك
فهو خير لك

باب القضاء

عن عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
رد وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة ابي
سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان
رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني فهل علي في ذلك
من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك
ويكفي بنيك عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا
بشر مثلكم وانما يأتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه
صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها
او يذرها عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي وكتبت له الى ابنه
عبيد الله بن ابي بكرة وهو قاض بسجستان ان لا تحكم بين اثنين وانت
غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين
وهو غضبان وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان عن
ابي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر

هند ن

الا ما اخذت من ماله بغير اذنه م

ثلاثاً قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان
متكئا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الاطعمة

عن النعمن بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول واهوى النعمن باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وان الحرام
بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات
استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا
وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح
الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى
القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها
وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله
لغبوا اعيوا عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه وفي رواية ونحن بالمدينة
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده قال اكلنا

زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهلي
عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال اصابتنا مجاعة ليالي
خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت
بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفئوا القدور
ولا تاكلوا من لحوم الحمر شيئا عن ابي ثعلبة رضي الله عنه قال حرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت
ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما يريد ان ياكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت
احرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه
قال خالد فاجتررته فاكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر المحنوذ
المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل الجراد عن زهدم
ابن مضرب الجرمي قال كنا عند ابي موسى رضي الله عنه فدعى بمائدة وعليها
لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال
هلم فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح
يده حتى يلعقها او يلعقها

باب الصيد

عن ابي ثعلبة الخشني

رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
إنا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم وفي أرض صيد أصيد
بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي فقال أما ما
ذكرت يعني من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها
وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت
اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل
وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل. عن همام
ابن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرسل
الكلاب المعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله عليه فقال إذا أرسلت
كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك قلت وإن
قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها قلت له فإني أرمي
بالمعراض الصيد فأصيب قال إذا رميت بالمعراض فخرق فكله وإن
أصابه بعرض فلا تأكله. وحديث الشعبي عن عدي نحوه
وفيه إلا أن يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون
إنما أمسك على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فإنما
سميت على كلبك ولم تسم على غيره وفيه إذا أرسلت كلبك المعلم
فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وإن
أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب ذكاته وفيه
أيضا إذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله وفيه فإن غاب عنك

يوما

يوما أو يومين وفي رواية اليومين والثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر
سهمك فكل إن شئت فإن وجدته غريقا [في الماء] فلا تأكل فإنك لا تدري
الماء قتله أو سهمك. سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية
فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان أبو هريرة يقول
أو كلب حرث وكان صاحب حرث. عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصاب الناس جوع
وأصابوا إبلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فعجلوا
وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم
قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال إن
لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا قال
قلت يا رسول الله إنا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب
قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم
عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

الأضاحي

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم
بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما
الأملح الأغبر الذي فيه سواد وبياض.

كتاب الأشربة

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم

اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر
والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وثلث وددت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه الجد
والكلالة وابواب من ابواب الربا عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام والبتع
نبيذ العسل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه
ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها

كتاب اللباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الآخرة عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا
تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا
ولكم في الآخرة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع
الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم ونصر المظلوم
واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم او عن تختم الذهب
وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق
والديباج عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اصطنع

اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه
فصنع الناس ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل
فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس
خواتيمهم وفي لفظ جعله في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او
اربع

كتاب الجهاد عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى اذا
مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسالوا
الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم عن سهل بن سعد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما
عليها وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة
يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن
الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق
برسلي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي

لنا

بم الذي خرج منه نايلا مما نال من اجر او غنيمة ولمسلم مثل المجاهد
في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم
وتوكل الله للمجاهد في سبيله بان توفاه ان يدخله الجنة او يرجعه
سالما مع اجر او غنيمة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مكلوم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه يدمى
اللون لون دم والريح ريح مسك عن ابي ايوب الانصاري رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت اخرجه مسلم عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل او روحة خير من الدنيا
وما فيها اخرجه البخاري عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قالها ثلثا
عن سلمة بن الاكوع قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو
في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل
الرجل فقالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا
ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيرا بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الاولين والاخرين

يرفع لكل غادر لواء فقال هذه غدرة فلان بن فلان وعنه
ان امراة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان عن انس بن
مالك ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير ورايته عليهما
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما
افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا
ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع
والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفيا الى ثنية
الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر
وكنت فيمن اجرى قال سفيان من الحفيا الى ثنية الوداع خمسة اميال
او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعنه قال عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني
وعرضت يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني وعنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من
السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش عن ابي موسى عبد الله بن

قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا وعن
ابي موسى رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل
يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله

كتاب العتق

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد وكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركاه حصصهم
وعتق عليه العبد والا فقد عتق عليه ما عتق عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا في مملوك فعليه
خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي
غير مشقوق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال دبر رجل من
الانصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا
من اصحابه اعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمان
مائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه

تم كتاب العمدة
والحمد لله وحده كان نجازه في يوم الجمعة الخامس
عشر من شهر رجب الفرد سنة خمس وعشرين وثمانمائة [illegible]
على يد عبده وفقيره الى رحمته الواثق بشفاعة نبيه محمد صاحب المعراج
على نفسه محمد البخاري عفا الله عنه وعن والديه وعن مشايخه وعن جميع المسلمين
ولو وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم نقلت هذه النسخة من نسخة بخط ابن البراج

وما احسن ما قيل في فضل الحديث

كل العلوم سوى القرآن مشغلة … الا الحديث والا الفقه في الدين
العلم ما كان فيه قال حدثنا … وما سوى ذاك وسواس الشياطين

انه بقلم الفقير المذنب المخطئ عبد السلام الشطي ثم الحنبلي

كتاب العمدة الأحكام في أحاديث

خير الأنام تأليف الحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي رحمه الله تعالى آمين